

المصارف الإسلامية والقدرة على الإستدامة في ظل الأزمات المالية - دراسة مقارنة -

أ.م.د. وحيدة جبر المنشد*

المستخلص

أظهرت الأزمة المالية الأخيرة (أزمة الرهن العقاري) قدرة المصارف الإسلامية على استيعاب الصدمات ، إذ كانت أقل المتأثرين بانعكاساتها ، ذلك إن المصارف الإسلامية تقوم على عدم التعامل بمنتجات الهندسة المالية القائمة على اصول غير حقيقية ، وإن مبادئها تحرم بيع مالا تملك وبيع غير الموجودات وتربط التمويل بالاصول. تنبع أهمية البحث من أهمية المصارف الإسلامية التي استطاعت تحقيق حضور متميز على الساحة المصرفية مما جعلها ظاهرة عالمية يتجه الجميع للاستفادة منها . لذا ينطلق البحث من فرضية تؤكد على امتلاك المصارف الإسلامية الكثير من المقومات التي تحقق لها الأمن والأمان والتي تجعلها في مأمن من الأزمات . ولإثبات فرضية البحث تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث رئيسية ، يتناول الأول إطاراً تاريخياً لالازمات المالية والمصرفية مع التركيز على أزمة الرهن العقاري ، بينما اختص المبحث الثاني بدراسة مفهوم ومكانة والأهداف الإستراتيجية للمصارف الإسلامية. وتم في المبحث الثالث تناول أسباب الأزمة المالية لتوضيح إمكانية تجاوز هذه الأسباب من قبل المصارف الإسلامية مقارنة مع المصارف التقليدية .

Islamic banks and sustainability in light of the financial crisis: a comparative study Abstract

The recent financial crisis (mortgage crisis) showed the ability of Islamic banks to absorb shocks, as they were less affected by their repercussions, so that Islamic banks are not to deal with products of financial engineering, which are non-real assets, and that its principles prohibit sale what you don't possess, selling of non-assets and linking funding with assets.

The importance of research stems from the importance of Islamic banks, which were able to achieve a distinguished presence on the banking arena, making it a global phenomenon that everyone is moving to take advantage of them. So, the research confirms the hypothesis that possession of Islamic banks a lot of ingredients that have achieved safety and security, which makes them immune to the crisis.

To prove the hypothesis of research has been divided into three sections. The first dealing with historical context of the financial and banking crises, with a focus on the mortgage crisis, while the second part, singled out for study of the concept, and status of the strategic objectives of the Islamic banks. The third topic dealt with the causes of the financial crisis to illustrate the possibility of exceeding these reasons by Islamic banks as compared with the conventional banks.

* عضو هيئة تدريس /الجامعة المستنصرية/كلية الادارة والاقتصاد

المقدمة

لقد أُلّف الإنسان معاصرة الأزمات على جميع الأصعدة وفي كل العصور وتأتي الأزمات المالية في مكانة متميزة من بؤرة اهتماماته بين غيرها من الأزمات لما لها من تأثير مباشر على مختلف أوجه حياته الاقتصادية والاجتماعية إذ تُعد الأزمة المالية بمثابة الآفة للنشاط الاقتصادي المعاصر لها .

إلا أن الأزمة المالية الأخيرة أزمة الرهن العقاري ، أكدت قدرة المصارف الإسلامية على استيعاب الصدمات وبيّنت أنها كانت أقل المتأثرين بانعكاساتها ، ذلك إن المصارف الإسلامية تقوم على عدم الائتمان بمنتجات الهندسة المالية القائمة على أصول غير حقيقية وإن مبادئها تحرم بيع ما لا تملك وبيع غير الموجود وتربط التمويل بالأصول .

ايضاً يلاحظ ان المصارف الإسلامية تتسم بالضوابط الأخلاقية وتمنع الغش والغرر والجهالة وتعتمد مبادئها على المشاركة في تحمل المخاطر واقتسام الربح والخسارة كما تقوم على المسؤولية الأخلاقية والاجتماعية .

وسوف نحاول إثبات قدرة المصارف الإسلامية على تجاوز الأزمة المالية من خلال إجراء دراسة مقارنة بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية لمعرفة مدى إمكانية تأثرها بالأزمات المالية من خلال التطرق الى أهم أسباب هذه الأزمات ولاسيما أزمة الرهن العقاري .

أهمية البحث :

تنبع أهمية البحث من أهمية المصارف الإسلامية التي حققت حضوراً متميزاً على الساحة المصرفية ولاسيما بعد أزمة الرهن العقاري اذ جعلت منها ظاهرة عالمية تنادي الجميع بعيداً عن الدوافع العنصرية الى الاستفادة من المميزات التي تقدمها هذه الصيرفة . هدف البحث : يهدف البحث الى تتبع أهم الأسباب المؤدية الى الأزمات المالية وبيان مدى قدرة المصارف الإسلامية على تجنب هذه الأسباب من خلال آليات عمل هذه المصارف والتي أعطتها القدرة على الاستدامة وجعلتها تلاقي رواجاً متزايداً على الصعيد العالمي .

فرضية البحث:

امتلاك المصارف الإسلامية الكثير من المقومات التي تحقق لها الأمن والأمان والتي تجعلها في مأمن من الأزمات المالية. أسلوب وهيكل البحث :اعتمد البحث الأسلوب الوصفي في استعراض الأزمات المالية والمصرفية وكذلك عند التطرق الى المكانة والأهداف الإستراتيجية للمصارف الإسلامية ثم انتقل الى الأسلوب المقارن عند تتبع أسباب الأزمات المالية والية تجنبها في المصارف الإسلامية .

ومن أجل إثبات فرضية البحث فقد قسم الى ثلاثة مباحث رئيسة تناول الأول تأطيراً تاريخياً للالتزامات المالية والمصرفية مع التركيز على أزمة الرهن العقاري بينما اختص المبحث الثاني بدراسة مفهوم ومكانة والأهداف الإستراتيجية للمصارف الإسلامية . واخيراً تم في المبحث الثالث تناول أسباب الأزمة المالية لتوضيح إمكانية تجاوز هذه الأسباب من قبل المصارف الإسلامية مقارنة مع المصارف التقليدية .

المبحث الاول

تأطير تاريخي للالتزامات المالية والمصرفية

مع التركيز على أزمة الرهن العقاري

المطلب الاول : مدخل مفاهيمي في الالتزامات المالية

والمصرفية والاضطراب المصرفي

تعرف الأزمة " crisis " بصورة عامة بأنها موقف يواجه فيه الفرد او المنشأة أو الدولة او مجموعة معينة تحولاً خطيراً وكبيراً في الاحداث والانشطة قد تؤدي الى اضرار جسيمة . وفي ظل الأزمة فان الامور لا تسير في طريقها المعتاد او المتوقع ويحدث فيها عدم توازن . ولذلك يمكن ان نضع بعض الخصائص لوصف الأمر بأنه أزمة وهي⁽¹⁾ :-

1. تغيير حاد ومباغت في الظروف والقوى المؤثرة على عناصر الأزمة .
2. وجود تهديد كبير وخطر للمصالح نتيجة تداعيات الأزمة ، ينذر بخسائر ضخمة .
3. التلاحق السريع للالتزامات ، بمعنى انها تتطلب التدخل السريع لمواجهتها ، اذ إن التدخل السريع بأجراءات مناسبة يقلل كثيراً من حدة الأزمة .

اما الالتزام المالية فيقصد بها التدهور الحاد في الاسواق المالية لدولة او مجموعة من الدول والتي من ابرز سماتها فشل النظام المصرفي المحلي في اداء مهامه الرئيسية ، والذي ينعكس سلباً على قيمة العملة واسعار الاسهم . مما ينجم عنه تأثيرات سلبية في قطاع الانتاج والعمالة وما ينجم عنها من إعادة توزيع الدخول والثروات فيما بين الاسواق الدولية⁽²⁾ . في حين تعكس الأزمة المصرفية المظاهر الآتية في النظام الاقتصادي والمالي⁽³⁾ .

1. ارتفاع مستوى الطلب على النقود ارتفاعاً شديداً بحيث لا يمكن تلبية هذا الطلب لجميع الشرائح وذلك في المدى القصير .
2. تصفية العديد من الديون التي تراكمت في فترات الرواج .
3. عدم قدرة المقترضين الذين كانوا في ظل حالة سابقة في وضع جيد على الاقتراض مما يعكس الانهيار في سوق الاقتراض .
4. الاضطرار الى بيع الأصول لخروج الالتزامات عن الخط المعتاد نتيجة القيمة السوقية للأصول ، وتعرض قيمة الأصول الى المزيد من التراجع ، وإحداث فقاعات في مستويات الأسعار .
5. انخفاض شديد في قيمة أصول المصارف ، مما يترجم عدم سلامة الوضع المالي لعدة مصارف ، وربما يؤدي الى انهيار بعض المصارف والتدافع على سحب الودائع

أخيراً يجب أن نفرق بين حالة الاضطراب المصرفي (Distress) والأزمة (Crisis) إذ إن المصارف التي تعاني من أوضاع سلامتها المالية لا تزال في وضع غير سيئ بالنسبة لأوضاع السيولة لديها (Liquidity) نتيجة لذلك فإن السياسات الرامية الى تحقيق الاستقرار والتحرر (stabilization and liberization) تكون فعالة إذا ما ارتبطت باصلاحات هيكلية تساهم في تخفيض مستوى الاضطراب وتعيد الوضع العام للسلامة المصرفية (soundness)

المطلب الثاني: الأزمات المالية والمصرفية تاريخياً

تعد أزمة الكساد الكبير ((The Great Depressions Crises)) اول أزمة مالية عالمية ذات آثار بالغة في جميع المجالات ، إذ إنها كانت السبب في تغيير البناء الهيكلي للنظام المالي العالمي . وقد جاءت هذه الأزمة سنة 1929 في اعقاب فترة شهدت فيها الولايات المتحدة ازدهاراً غير مسبوق ، إذ غمرت الاموال جميع المصارف والشركات الأمريكية وتم توظيف جزء كبير منها في سوق الاوراق المالية ، فساهم هذا في جلب المزيد من الازدهار والانتعاش الى السوق الأمريكية .

ويفضل التسييرات الانتمانية التي منحها الجهاز المصرفي لذوي الدخول المنخفضة تمكن الكثيرون من الاستثمار في البورصة وبحلول عام 1929 كانت اسعار الأسهم قد تضاعفت اربع مرات خلال خمس سنوات ، وحذر العديد من الاقتصاديين من انفجار الفقاعة المالية وحدث هذا بالفعل في 18 اكتوبر 1929 حين هبطت قيمة الاوراق المالية في البورصة بشكل كبير ومفاجئ واستمرت الأزمة حتى ان الأسواق المالية قد استغرقت 25 عاماً للتعافي من هذه الكارثة ، واستعادة أسهمها قيمتها الأصلية (4) .

وخلال المدة 1979 - 1997 كانت هناك أكثر من (158) أزمة سعر صرف و (54) أزمة مصرفية وكانت ازمات اسعار الصرف الاكثر شيوعاً من الازمات المصرفية خلال المدة (1975 - 1986) بينما سادت الازمات المصرفية في المدة (1987 - 1997) ⁽⁵⁾.

ففي عام 1987 حصل انهيار في اسواق الاسهم والسندات في مراكزها الرئيسية في الدول الرأسمالية ، اذ شكلت سوق الاسهم والسندات في نيويورك البؤرة التي انطلقت منها موجات التذبذب وانتقلت الى الاسواق المالية وأسواق الاسهم والسندات الأخرى وكان احد عوامل انطلاق شرارة الأزمة وانتشارها الطبيعية المفتوحة للاقتصاد الأمريكي واتساع التعامل بحرية في اسواقه المالية والنقدية وقد كلفت هذه الأزمة الاقتصاد الأمريكي ما يقارب (3%) من الناتج المحلي والاجمالي .

اما أزمة الديون في دول امريكا اللاتينية في الثمانينات من القرن الماضي فقد أجبرت عشر دول من مجموعة الاتحاد الاوربي على خفض قيم عملاتها في ما بين (1992 و 1993) وفي عام 1995 انهيار البيزو المكسيكي تلتها الأزمة المالية الآسيوية الجامعة عام 1997 والتي ادت الى ضياع ما لا يقل عن (10%) من الناتج المحلي الاجمالي لدول الأزمة ، والأزمة التي حدثت في روسيا عام 1998 تلتها أزمة البرازيل عام 1999 ⁽⁶⁾ .

وقد قدر البنك الدولي الخسائر الناجمة عن تلك الازمات بما يقارب (15%) من الناتج المحلي الاجمالي تفاوتت من دولة لأخرى وتجاوزت (25%) في بعض الحالات (الارجنتين ، شيلي ، كوت ديفوار) ويبين الجدول (1) خسائر بعض هذه الدول .

جدول (1)
خسائر الازمات المالية في بعض البلدان

البلد	المدة	الخسائر كنسبة من الناتج المحلي %
اسبانيا	85 - 77	17
فنلندا	93 - 91	8
السويد	92 - 91	6
النرويج	89 - 87	4
الولايات المتحدة	91 - 84	3
فنزولا	95 - 94 ، 83 - 80	18
الأرجنتين	1985 ، 82 - 80	13 - 55
المكسيك	95 - 94	15 - 12
البرازيل	96 - 94	4 - 10
الأزمة الآسيوية	1997	12.4
أزمة أحداث 11 سبتمبر 2001	2001	14.3

المصدر : د.محمد احمد زيدون ، فصول الأزمة المالية العالمية : اسبابها ، جذورها ، وتبعاتها الاقتصادية ، مؤتمر الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والاسلامي، جامعة الجنان ، طرابلس ، لبنان ، 13 - 14 ، آذار ، 2009 ، ص 2 - 3 .

المطلب الثالث : أزمة الرهن العقاري

ظهرت أزمة الرهن العقاري أول ما ظهرت كأزمة سيولة ولاحت أول العوارض في بداية آب 2007 والتي تمثلت في انهيار الأسواق المالية والائتمانية والعقارية ، وقد تشعبت أسبابها لكن من المتفق عليه ان أهم أسبابها يتمثل بأزمة السيولة وزيادة الطلب على القروض العقارية مع انخفاض الفائدة ، الاعتماد على المضاربة بدل الاقتصاد الحقيقي وعدم كفاية المراقبة وتنظيم الأسواق والضوابط حيث فتحت الأسواق الأمريكية على عملية التمويل العقاري بشكل كبير جداً مما أدى الى وصول قيمة العقار الى اقل من قيمة التمويل ، وعندما اقتربت ساعة التصحيح على أسعار العقارات انكشفت الأزمة وظهرت الديون المتعثرة ذات المصدر العقاري⁽⁷⁾. مما أدى الى انهيار مصارف عملاقة كثيرة على قمته انهيار مصرف (Lehman Braths) الذي يعد رمزاً للأزمة المالية إذ قدرت ديونه عام 2008 نحو (613) مليار دولار لعملاء من خارج الولايات المتحدة الأمريكية مما شكل صدمة كبيرة للمستثمرين وأصبحت مسألة انقاذه صعبة عقب إفلاس شركات عديدة متخصصة بالتمويل العقاري في أمريكا . فضلاً عن بيع مصرف (Wakofia) وهو رابع اكبر مصرف أمريكي الى مؤسسة (Sity group) المصرفية الأمريكية لغرض مواجهة الأزمة⁽⁸⁾.

كما تعرض العديد من المصارف حول العالم وخاصة في آسيا وأوروبا لخسائر من جراء هذه الأزمة ، الامر الذي أدى الى انتشار المخاوف بين المصارف من الإقراض ، وتراجعت معدلات تقديم الائتمان في العديد من دول العالم ، الأمر الذي دفع البنوك المركزية لضخ المزيد من الاموال في اسواق المال لتقلل حدة هذه الأزمة .

فضلاً عن ذلك ادت الأزمة الى شطب عدد من المصارف الكبرى في العالم (حوالي 25 مصرف) لاكثر من (300) مليار دولار من قيمة اصولها ، نتيجة انخفاض قيمة الاوراق المالية المضمونة بقروض عقارية منذ عام 2007 ، الامر الذي أدى الى تراجع السيولة النقدية المتاحة لدى المصارف لإقراضها للمستهلكين⁽⁹⁾.

وبناءً على ماتقدم يمكن القول ان معظم دول العالم تواجه شبح الأزمة وذلك نتيجة زيادة نمو شبكة العلاقات بين المؤسسات المالية الأمريكية والأوربية والآسيوية وتحويل المديونيات الى سندات واعادة ضخها في الاسواق المالية والبورصات ونمو المشتقات إذ أن ((الرهن العقاري)) ففي الولايات المتحدة تحول الى ((رهن العالم تحت رحمة أسعار العقارات في الولايات المتحدة)) حيث إن الاقتصاد الأمريكي يمثل اكثر من نسبة 25% من الاقتصاد العالمي⁽¹⁰⁾.

المبحث الثاني

المصارف الإسلامية: المفهوم والمكانة

والأهداف الإستراتيجية

المطلب الأول : مفهوم المصارف

الإسلامية وتطورها

يعرف المصرف الإسلامي بأنه مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخلياً وخارجياً⁽¹¹⁾.

وعليه فالمصرف الإسلامي مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) اخذاً أو عطاءً فالمصرف الإسلامي ينبغي ان يتلقى من العملاء نقودهم دون أي التزام او تعهد مباشر او غير مباشر بإعطاء عائد ثابت على ودائعهم مع ضمان رد الأصل لها عند الطلب وحينما يستخدم ما لديه من موارد نقدية في أنشطة استثمارية او تجارية فإنه لا يقرض مع اشتراط الفائدة وانما يقوم بتمويل النشاط على أساس المضاربة أو المشاركة فيما يتحقق من ربح مع تحمل الخسارة مع أصحاب النشاط الذين قام بتمويلهم .

وترجع بدايات المصارف الإسلامية بمفهومها الواسع الى الأيام الأولى للتشريع الإسلامي وقيام الدولة الإسلامية اما في العصر الحديث فقد قامت في بعض البلدان الإسلامية مصارف إسلامية لا تتعامل بالربا وكان قيامها على أساس ان تكون بديلاً للمصارف الربوية لذلك قامت على تحريم ما حرمة الله ورسوله (ص) اخذاً وعطاءً ، قل ام كثر وسواء كان قرضاً انتاجياً ام قرضاً استهلاكياً فكله من الربا الذي حرمة الله سبحانه وتعالى⁽¹²⁾. فكانت التجربة البكر في الباكستان في عقد الاربعينيات ثم في مصر في مطلع الستينيات من القرن الماضي على شكل صناديق التوفير الزراعية وبنك ناصر الاجتماعي وصناديق ادخارية بعيدة عن الفائدة .

الا ان المصارف الإسلامية كمؤسسات تمويل واستثمار اخذت طابعاً واضحاً ومدرساً مع بداية السبعينيات من القرن الماضي ، اذ وجد النموذج النظري طريقه للتطبيق من خلال مصرف دبي الاسلامي ومن ثم مجموعة مصارف فيصل ومصارف البركة⁽¹³⁾. تم تتابع افتتاح المصارف والشركات الاستثمارية الإسلامية بحيث اصبح عددها في ازدياد مضطر يدفع الى التفاؤل اذ تبين خريطة المصارف الإسلامية الرقعة الواسعة من العالم الاسلامي وغيره والتي شملها انتشار وانشاء المصارف الإسلامية فيها فكان بيت التمويل الكويتي عام 1977 والمصرف الاسلامي الاردني عام 1978 ومصرف البحرين الاسلامي عام 1982 والمصرف الاسلامي بلكسمبورغ ومصرف بنجلادش الاسلامي الدولي ومصرف قطر الاسلامي ومصرف ماليزيا الاسلامي ، ومصرف التضامن الاسلامي بالسودان ، والمصرف الاسلامي بالسودان ومصرف قبرص الاسلامي وبيت التمويل الاردني للاستثمار والتنمية وبيت التمويل الاسلامي في لندن وغيرها⁽¹⁴⁾.

المطلب الثاني : مكانة المصارف الإسلامية وأهدافها الإستراتيجية

أخذ التمويل الإسلامي يتطور بقوة منذ فجر القرن الحادي والعشرين اذ انتقل من صناعة ناشئة الى سوق عالمية ، يعمل فيها المسلمون وغير المسلمين جنباً الى جنب ويتعلم بعضهم من بعض لتطوير منتجات وخدمات ذات صلة . وقد تجاوز مراحل مهمة مثل الوجود والحصول على اعتراف السلطات المالية العالمية ، ومؤخراً تقديم خدمات مالية متقدمة ومربحة تطرح بأسعار تنافسية وتتوخى العناية الكافية للتوافق مع الشريعة الإسلامية⁽¹⁵⁾ . والدليل على ذلك تزايد عدد المصارف وشركات التمويل والاستثمار التي تعمل بالكامل طبقاً لإحكام الشريعة الإسلامية فقد بلغ عددها (341) مصرفاً وشركة عام 2005 ووصل الى (396) عام 2006 ، وان حجم عملياتها قد كان على النحو الآتي⁽¹⁶⁾:-

- اجمالي حجم الاصول (442) بليون دولار امريكي ونسبة النمو (35%) .
- اجمالي حجم التمويل (330) بليون دولار ونسبة النمو (36%) .
- اجمالي حجم الودائع (305) بليون دولار ونسبة النمو (37%) .

وفي عام 2005 كان هناك اكثر من (300) مؤسسة انتشرت في اكثر من (65) بلداً تدير اصولاً مقدارها (700) مليار دولار وفقاً للشريعة الإسلامية . ومن المتوقع ان يبلغ حجم هذه الاصول في عام 2015 ما بين (1816 - 2832) مليار دولار .

هذا التزايد في عدد المصارف الإسلامية راجع الى تزايد الطلب على التمويل الإسلامي في البلدان ذات الغالبية الإسلامية والأقلية الإسلامية اذ يلاحظ ان المصارف وشركات التأمين الغربية تحاول توفيق اوضاعها للتعامل مع هذه التطورات واولها كان مجموعة (سي تي جروب city group) المالية في عام 1996 ، بينما اسس المصرف الألماني (Deutsche Bank) ومجموعة المصارف البريطانية (HSBC) والمصرف الفرنسي (BNP Paribas) فروعاً لها خلال الاعوام الاخيرة لتتقيد بأحكام الشريعة الإسلامية في ادارتها للاموال كما قام مصرف الاتحاد السويسري (UBS) احد كبرى مؤسسات ادارة الاموال في العالم بتأسيس مصرف (نوريبا - Noriba) عام 2002 في البحرين بهدف خدمة الزبائن الاثرياء في الشرق ويقدم التطور التدريجي لفرع (امانة) من المصرف البريطاني (HSBC) منذ عام 1998 خدمات مصرفية اسلامية في العالم العربي وماليزيا⁽¹⁷⁾ .

بناءً على ما تقدم استطاعت المصارف الإسلامية وخلال حقبة قصيرة من بداية مزاولتها لنشاطها ان تحقق اهدافاً إستراتيجية غاية في الاهمية يأتي في مقدمتها⁽¹⁸⁾:-

1. تحويل النموذج النظري الى نموذج عملي واقعي مطبق وبالتالي ايجاد البديل الاسلامي في العمل المصرفي .

2. جذب ودائع فئة كبيرة من المتعاملين بمختلف انواعها وتحقيق ارباح مناسبة مشجعة ساهمت في اقناع قطاع عريض من الجماهير بالاستثمار مع المصارف الاسلامية .
3. ارساء المعالم الأساسية للتنظيم والمحاسبة وادارة الاستثمار ومعالجة بعض الجوانب الاقتصادية في مجال التمويل .
4. بداية بناء الهياكل وأسس الرقابة الشرعية واستصدار الفتاوى الجمعية .

المبحث الثالث

آليات عمل المصارف الإسلامية

وإمكانية تجاوز أسباب الأزمات المالية

ذكرنا في مكان سابق ان المصارف الاسلامية لم تتأثر بالازمة المالية الاخيرة (ازمة الرهن العقاري) الى حد كبير وهي محصنة بدرجة كبيرة ضد هذه الازمات بسبب عوامل عديدة كامنّة في طبيعة عمل هذه المصارف التي تعود لمبادئ التمويل الاسلامي ، اذ تقوم على ركنين أساسيين وهما ((الغنم بالغرم)) وعدم جواز ((بيع ما لا تملك)) وعدم بيع الدين بالدين ، وتلافي كل صور توليد النقد من دون معاملات حقيقية فهي تمتنع عن المضاربات بالمشتقات المصرفية المتنوعة والعقود المستقبلية ، اضافة الى ضوابط شرعية وفنية ، ولو كان لدى المصارف العالمية بعض هذه القواعد لما كان الانهيار المالي والمصرفي الذي تشهده بعض المصارف التقليدية والبورصات في العالم .

سنحاول في هذا المبحث تناول أسباب الأزمات المالية مع التركيز على أسباب أزمة الرهن العقاري موضحين إمكانية تجاوز هذه الأسباب من قبل المصارف الإسلامية مقارنة مع المصارف التقليدية وكما يأتي :-

أولاً :- سوء سلوكيات مؤسسات الوساطة المالية والتي تقوم على اغراء محتاجي القروض والتدليس عليهم واغرائهم للحصول على القروض من المؤسسات المالية مقابل عمولات عالية ، فقد توسع عمل المؤسسات المالية الأمريكية العقارية دون الاخذ بنظر الاعتبار قدرة المقترضين على السداد وما صاحبها من تراخي السلطات الرقابية المالية الأمريكية مما جعل جانباً من هذه القروض بلا ضمان وسبباً مهماً في تمادي منحها واندفاع الكثير من مديري المؤسسات المالية الأمريكية لتحقيق الإرباح بأقصى درجات المخاطرة⁽¹⁹⁾.

على العكس من ذلك يقوم النظام المالي الإسلامي على منظومة من القيم والاخلاق مثل الامانة والمصادقية والشفافية والتعاون والتكامل والتضامن ، وتعد هذه المنظومة من الضمانات التي تحقق الامن والامان والاستقرار لكل المتعاملين وفي الوقت نفسه تحرم الشريعة الإسلامية المعاملات المالية والاقتصادية التي تقوم على الكذب والمقامرة والاستغلال والجشع واكل اموال الناس بالباطل⁽²⁰⁾.

ثانياً :- اعتماد المصرف التقليدي على آلية سعر الفائدة اذ ارتبطت بواذر الأزمة بصورة اساسية بالارتفاع المتوالي لسعر الفائدة من جانب بنك الاحتياطي الفيدرالي الامريكي منذ عام 2004 وهو ما شكل زيادة في اعباء القروض العقارية من حيث خدماتها وسداد أقساطها ، لا سيما في ظل التغاضي عن السجل الائتماني للعملاء وقدرتهم على السداد (21).

ومع بداية عام 2006 وحدث حالة من التشبع التمويلي العقاري ارتفعت اسعار الفائدة لتصل الى (5.25%) واصبح الافراد المستفيدون من القروض متدنية الجودة غير قادرين على سداد الاقساط المستحقة عليهم وازداد الامر سوءاً بأنتهاء مدة الفائدة المثبتة المنخفضة للقروض وازدادت معدلات حجز المصارف على عقارات من لم يستطيعوا السداد لتصل الى حوالي (93%) وفقد اكثر من (2) مليون امريكي ملكيتهم لهذه العقارات واصبحوا مكبلين بالالتزامات المالية طيلة حياتهم (22).

اما المصارف الاسلامية فقد كانت بعيدة كل البعد عن ذلك اذ استبعدت الربا (الفائدة) من نشاطها نهائياً (اخذاً وعطاءاً) لكونها من المحرمات وعلى اعتبارها كسب حرام (23). على اعتبار أن النقود وسيلة للتبادل ومخزناً للقيمة واداة الوفاء وانها ليست سلعة وليس لها قيمة زمنية الا من خلال ارتباطها بالتعامل بالسلع بشروطها الشرعية ، اذ ان النقود لا تلد نقوداً وانما تنمو بفعل استثمارها والمشاركة في تحمل مخاطرها من ربح او خسارة غنماً او غرم (24).

وبناءً على ما تقدم فان الفرصة المتاحة امام المصارف الاسلامية لتحقيق الارباح تكون من خلال الاستثمار بصوره مختلفة لان أي عائد اخر تحققه من عمليات مصرفية عادية بدون فائدة لن يضمن لها الاستثمار . فأرباح هذه العمليات عادة ما تكون قليلة كأرباح الخدمات غير الربوية والفرق بين الاقراض والاستثمار الفعلي واضح لان المصرف عندما يقرض تنتهي مسؤوليته عند منح التسهيلات وقبض الرهن اما في الاستثمار فالمصرف هو الذي يبحث عن الاستثمارات وفرصها ويتأثر بنتائج هذا الاستثمار ان كان سلباً او ايجاباً (25).

وعليه يعمل النظام المالي الاسلامي على قاعدة المشاركة في الربح والخسارة وعلى التداول الفعلي للاموال والموجودات ويحكم ذلك ضوابط الحلال وتحقيق المنافع المشروعة والتفاعل الحقيقي بين اصحاب الاموال واصحاب الاعمال والخبرة والعمل وفق ضوابط العدل والحق وهذا ما يقلل من حدة أي أزمة ، اذ لا يوجد فريق رابح دائماً وفريق خاسر دائماً ابدأ ، بل المشاركة في الربح والخسارة (26).

ولقد وضع الفقهاء وعلماء الاقتصاد الاسلامي مجموعة من عقود الاستثمار والتمويل الاسلامي التي تقوم على ضوابط شرعية ومنها :-

1. المضاربة :- هي عقد خاص بين مالك رأس المال والمستثمر على انشاء تجارة يكون رأسمالها من الاول والعمل على الاخر ، ويحددان حصة كل منهما من الربح بنسبة مئوية (27) وبالتالي فالفرق بين القرض الانتاجي والمضاربة ان القرض يحدد له فائدة ربوية للمبلغ المقرض والزمن الذي يستغرقه القرض بغض النظر عما ينتج عن هذا القرض من

كسب كبير او قليل او خسارة . اما في المضاربة فالربح الفعلي يقسم بين صاحب رأس المال والمضارب بنسبة متفق عليها والخسارة من رأس المال وحده ولا يأخذ العامل شيئاً عن حالة الخسارة ولا في حالة عدم وجود ربح⁽²⁸⁾.

2. بيع المراجعة :- وفيه يعلن البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلع ويشترط عليه ربحاً يضاف الى هذا الثمن ، وهذا ما يطلق عليه الان هامش الربح (Profit Margin) او علاوة السعر (Mark - up) وتعد المراجعة من بيوع الامانة عند الفقهاء اذ ان البيع يفسد ان لم يصدق البائع في اعلانه لتكلفة السلعة بالنسبة له واشترط الربح لا يعني عدم جواز المساومة فيه بين البائع والمشتري فهما على ما يتفقان عليه فوق الثمن الذي يعلنه البائع⁽²⁹⁾.

3. الاجارة :- يقوم المصرف بشراء المعدات التي يطلبها العميل على ان يقوم هذا الأخير باستثمارها ويبين هذا الاتفاق بين الطرفين .

4. الإيجار والاقتناء :- تُعد هذه الاداة اتفاقية إيجار مرتبطة بوعده من العميل بشراء المعدات المؤجرة اليه وينشأ عقد بين المصرف والعميل لابرار الوعد بسعر شراء اجباري يعادل تكلفة المصرف في الحصول على المعدات وتوفير نسبة ربحية معقولة للمصرف .

5. القرض التجاري :- تحرم الشريعة الاسلامية كما ذكرنا سابقاً اقراض المال على اساس اعادة المبلغ مع الفائدة ، ولكن القرض الاسلامي يلزم العميل باعادة المبلغ المقرض في تاريخ محدد وبدون فائدة مطلقاً . ولكن للحد من المخاطر التي قد تنشأ على مجموع الاموال المستثمرة ، فإن القرض يمنح للعملاء المشاركين في التمويل (المضاربة او المشاركة) .

6. المشاركة :- هي شكل من اشكال المضاربة المقيدة في مشروع معين إذ يشارك العميل في أسهم رأس المال ويحصل معها على نسبة مئوية محددة مما ينتج من ربح قابل للتوزيع بعد خصم نسبة الادارة حسب نسبة كل طرف في رأس المال ، ويتقاسم المصرف والعميل الارباح والخسائر الناجمة عن تشغيل رأس المال المستثمر⁽³⁰⁾.

7. الجعالة :- تسمح الشريعة الاسلامية للمقرض بأن يستعيد من المقرض تكاليف التشغيل علاوة على المبلغ الاصلي ، وهكذا تصبح المصارف قادرة شرعاً على فرض رسم خدمة او عمولة على القروض ، ولكن بشرط ان لا يرتبط مبلغ رسم الخدمة ارتباطاً تناسبياً مع حجم القرض . وعلى ذلك يمكن ان تتخذ المصارف الاسلامية جعالة على الوديعة الثابتة⁽³¹⁾.

ثالثاً :- يقوم النظام المالي والمصرفي التقليدي على نظام جدولة الديون بسعر فائدة اعلى او استبدال قرض واجب السداد بقرض جديد بسعر فائدة مرتفع كما كان المرابون يقولون في

الجاهلية (أتقضي او تربى) وهذا يلقي اعباء اضافية على المقترض المدين الذي عجز عن دفع القرض الاول بسبب سعر الفائدة الاعلى . وقد اكد علماء وخبراء النظام المالي والاقتصادي الوضعي ان من اسباب الازمة توقف المدين عن السداد وقيام الدائن بدفع سعر الفائدة او تدوير القرض بسعر فائدة اعلى او تنفيذ الرهن على المدين وطرده وهذا ما يقود الى ازمة اجتماعية وانسانية تسبب العديد من المشكلات النفسية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغير ذلك (32).

اما النظام المالي الإسلامي فيقوم على مبدأ التيسير على المقترض الذي لا يستطيع سداد الدين لأسباب قهرية ، بقول الله تبارك وتعالى " وان كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وان تصدقوا خير لكم أن كنتم تعلمون " (33).

رابعاً :- يقوم النظام المالي العالمي على نظام المشتقات (derivatives) التي يمكن تشبيهها بأنها رهان على المستقبل ، فهي تتضمن الدخول في عقود مستقبلية للشراء او البيع ولكن عادة لا يحدث تسلم او تسليم للسلع او الاشياء محل العقود وانما تتم تسوية نقدية الفرق يدفعها الخاسر للرابح ولذلك شبهها البعض بالمقامرة فهي لا تنتمي الى اقتصاد حقيقي ولذلك يطلق عليها الاقتصاد الورقي (34).

والمشتقات هي ادوات (اوراق او ديون) مالية تعتمد على قيمة اصول مالية اخرى ولهذا فهي منفصلة خطوتين على الاصول الحقيقية التي يعكسها النشاط الواقعي في الاقتصاد الحقيقي (Real Economy) وقد بدأ نشاط المشتقات بتجارة العقود المستقبلية (Futures Contracts) والخيارات (Options) ومؤشرات البورصات التي تعتمد بدورها على الاصول الحقيقية كذلك تشمل المشتقات تجارة السندات واسعار الفائدة واسعار الصرف ومبادلة العملات .

ومن مميزات المشتقات بالنسبة للمتاجرين فيها ان حجم التعامل فيها كبير جداً وان سوقها يحدده حجم الطلب عليها وليس حجم عرض معين لسلع محددة ولهذا أصبحت منفذاً جيداً للجشعين ، اما اخطر ما فيها ان المسؤول الأخير الذي يدفع اصل الدين او الالتزام بها غير واضح (the final obligor) ولهذا تقوم معاملات المشتقات على فرضية انها تنمو باستمرار لان احد لا يطالب بها فهي كلعبة شركات توظيف الاموال (35).

وقد اعتمدت هذه المشتقات في المؤسسات الأمريكية لغرض توليد مصادر تمويلية جديدة ، وعليه دأبت المصارف الأمريكية بتحويل القروض الممنوحة الى سندات للتداول في الأسواق المالية من خلال البيع لشركات التوريق (Securitization) التي قامت برهن تلك السندات لدى المصارف مقابل الحصول على ديون جديدة وبالنظر للتأمين على هذه السندات من قبل شركات التأمين فقد شجع ذلك على اقتناء المزيد منها ، وبالنظر لهبوط قيمة هذه العقارات في الاسواق الأمريكية في بداية عام 2007 بالقياس الى قيمة السندات المتداولة المدعومة بالأصول العقارية في السوق الأمريكية بأكثر من (70%) فقد أدى ذلك الى فقدان قيمتها الحقيقية (36).

وقد حرمت الشريعة الإسلامية المشتقات المالية التي تقوم على معاملات وهمية يسودها الغرر والجهالة كما حرمت كل صور وصيغ واشكال بيع الدين بالدين مثل خصم الأوراق التجارية وخصم الصكوك المؤجلة السداد .

ان بيع ما لا تملك ممنوع تماماً ولهذا يستحيل بيع الديون الا اذا تم امتلاكها اولاً ، ولهذا لجأت بلاد عديدة لمنع البيع قصير الاجل والشراء طويل الاجل وهو ما شجع المضاربة في الديون وضرب الاسواق وأدى الى ان يضخم المتاجرون سوق المشتقات الى هذا الحجم⁽³⁷⁾.

اما فيما يتعلق بخيارات الشراء (calls) وخيارات البيع (puts) فهي عقود باطلّة شرعاً لان من شروط البيع ان يكون المبيع مالاً يمكن الانتفاع به ، وهذا ليس مالاً ينتفع به بل هو مجرد حق في الشراء والبيع وشراء ما لا ينتفع به من اكل المال بالباطل⁽³⁸⁾.

ولا يختلف الامر بالنسبة للعقود الاجلة (forward contracts) التي يتم عقد الصفقة فيها الان ولكن الدفع والتسليم يتمان بعد مدة محددة مسبقاً تسمى موعد التصفية بغرض الربح من فرق السعر بين يوم عقد الصفقة وبين يوم التصفية . هذا البيع لا يجوز شرعاً ذلك ان البيع لأجل من بيع الدين بالدين وهو منهي عنه⁽³⁹⁾.

بناءً على ما تقدم فان الازمة المالية الاخيرة ساهمت في تعزيز الثقة بقوة في النموذج المالي الاسلامي وقدرته على الاستدامة لسلامة المبادئ التي تقوم عليها الصناعة المالية الاسلامية كونها تمتلك الكثير من المقومات التي تحقق لها الامن والامان والتي جعلها في مأمن من الازمة التي عانت منها الاسواق المصرفية التقليدية وهي تلاقي رواجاً متزايداً على الصعيد العالمي . اذ لم يعلن مصرف اسلامي واحد افلاسه بينما انهارت عشرات المصارف الربوية والجدول (2) يوضح ذلك من خلال ابرز المؤشرات المالية لبعض المصارف الاسلامية العربية .

جدول (2)

ابرز المؤشرات المالية لبعض المصارف الإسلامية العربية (2007 - 2008) مليون دولار امريكي

الربح		حقوق المساهمين		الودائع		القروض		الموجودات		المؤشرات المصارف
2008	2007	2008	2007	2008	2007	2008	2007	2008	2007	
3	2	20	20	23	16	7	3	42	36	المصرف الاسلامي اللبناني
232	210	1536	1477	10214	8073	9313	6629	13954	12000	مصرف ابو ظبي الاسلامي
109	65	456	363	5336	3790	4843	2964	7194	4620	مصرف الامارات الاسلامي
451	345	1962	1271	4558	3352	6813	4363	9215	5862	مصرف قطر الاسلامي
12	8	16	16	22	22	42	42	84	84	المصرف الاسلامي اليمني
71	48	227	188	2596	2389	1963	1696	3061	2716	المصرف الاسلامي الأردني
7	5	48	41	209	178	112	95	302	302	المصرف الاسلامي العربي
33	19	857	828	2926	3384	2207	1651	4280	4436	مصرف البلاد (السعودية)
1740	1720	7208	6295	31096	23927	38401	27967	43981	33303	مصرف الراجحي
362	286	1339	1067	1845	162	980	615	5137	3806	مصرف اركابيتا (البحرين)
73	55	367	359	898	351	15	201	1237	717	مصرف ايلاف
43	21	79	68	451	389	5	6	572	502	مصرف التضامن الاسلامي (السودان)
24	3	65	53	595	386	287	152	775	515	مصرف فيصل الاسلامي

المصدر : مجلة الاتحاد المصارف العربية ، العدد 349 ، كانون الاول ، 2009 ، ص 64 - 69 .

الاستنتاجات والتوصيات:-

أولاً : الإستنتاجات

1. عمل المصارف الإسلامية وفقاً لقاعدة المشاركة في الربح والخسارة والتداول الفعلي للأموال والموجودات أدى الى تقليل إمكانية تعرضها للآزمات المالية ذلك ان بواذر الآزمات المالية ولاسيما أزمة الرهن العقاري ارتبطت بشكل مباشر بالآية الفائدة المعتمدة من قبل المصارف التقليدية .
2. تقوم المصارف الإسلامية على مبدأ التيسير على المقترض الذي لا يستطيع سداد القرض لأسباب قهرية بينما تقوم المصارف التقليدية على نظام جدولة الديون بسعر فائدة أعلى مما يزيد الأعباء على المقترض مسبباً العديد من المشاكل والتي قد تؤدي الى حدوث الآزمات المالية .
3. حرمت الشريعة تعامل المصارف الإسلامية بالمشتقات المالية التي تقوم على معاملات وهمية كما حرمت كل صور وصيغ وإشكال بيع الدين بالدين بذلك ان المشتقات تعد رهان على المستقبل وبالتالي فإن المسؤول الأخير الذي يدفع أصل الدين او الالتزام به غير واضح مما يجعلها تنمو بسرعة وبالتالي فهي تقترب من شركات توظيف الأموال .
4. امتازت المصارف التقليدية بسوء السلوكيات التي تقوم على إغراء محتاجي القروض والتدليس عليهم مما سرع في حدوث الآزمات المالية بينما تقوم المصارف الإسلامية على منظومة من القيم والأخلاق مثل الامانة والمصادقية والشفافية مما يحقق الأمن والأمان والاستقرار لكل المتعاملين .
5. ساهمت الأزمة المالية الأخيرة (أزمة الرهن العقاري) في تعزيز الثقة بالمصارف الإسلامية وقدرتها على الاستدامة وذلك لسلامة المبادئ التي تقوم عليها والتي جعلها تتجاوز أسباب الآزمات المالية.

ثانياً : التوصيات

- 1- في ظل إسهام الأزمة المالية الأخيرة (أزمة الرهن العقاري) بتعزيز الثقة بالمصارف الإسلامية ، وإظهار قدرتها على الإستدامة نتيجة ماتملكه من مقومات الأمن والأمان فإنه لابد من تهيئة المستلزمات الضرورية اللازمة للتحويل المصرفي من المصارف الربوية الى المصارف الإسلامية الشاملة والمتكاملة ذات القوة المالية الكبيرة والقدرة على تقديم المنتجات والخدمات المصرفية التي تحتاجها مختلف البلدان .
- 2- توسيع شبكة التعامل المصرفي الإسلامي الذي يسهل ويعزز من فاعلية وقدرة المصارف الإسلامية وتيسير أعمالها ، فضلاً عن تيسير أعمال شريحة واسعة من الجمهور .

- 3- التعاون بين المصارف الإسلامية والبنك المركزي لتشكيل هيئة شرعية عليا تقوم بالإشراف على شرعية معاملات المصارف الإسلامية بما يضمن تيسير أعمال هذه المصارف .
- 4- إعتداد مبدأ الإفصاح عن البيانات المالية الخاصة بالمصارف بشكل دوري وفعال بما يحسن من عملية إنضباط السوق عن طريق السماح بمشاركة السوق في تقييم أنشطة المصرف والمخاطر المتضمنة في هذه الأنشطة والتعامل معها .

المصادر والهوامش

1. د. طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات والازمة المالية العالمية ،الدار الجامعية الاسكندرية ، 2009 ، ص 17 .
2. د. محمد احمد زيدان ، فصول الازمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والاسلامي ،بحث مقدم الى مؤتمر (فصول الازمة المالية العالمية اسبابها ، جذورها وتبعاتها الاقتصادية) ، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان 13 - 14 آذار، 2009 ، ص 3 .
3. د. فؤاد حمدي بسيسو، رؤية المصرفيين والاقتصاديين العرب لمواجهة الازمة المالية الدولية والاستثمار في المستقبل،مجلة اتحاد المصارف العربية ، العدد 338 كانون الثاني ، 2009 ، ص 27 .
4. د. ابراهيم عاكوم، اسواق الاوراق المالية العربية:انعكاسات وعبر من الازمة المالية العالمية ،دراسات اقتصادية ،صندوق النقد العربي ، ابو ظبي، 2009 ، ص 30 - 31 .
5. د. محمد احمد زيدان ، فصول الازمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والاسلامي ، مصدر سابق ، ص 2 .
6. د. هناء عبد الغفار السامرائي ،الازمات المالية العالمية واثرها على اسواق المال العربية ، بحوث ومناقشات المؤتمر العلمي الثالث ، بيت الحكمة ، بغداد ، 2009 ، ص 300 - 301 .
7. علي بدران ، المصارف الاسلامية ، التوسع والنجاح في العالم والواقع في لبنان في ظل الازمة المالية ، مجلة اتحاد المصارف العربية ، العدد 338 ،كانون الثاني ، 2009 ، ص 147 .
8. د. نزار كاظم الخيكاني وعقيل شاكر الشرع ، تداعيات الازمة المالية العالمية على الاسواق المالية الخليجية والاليات المقترحة لمواجهتها ، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الاول في كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة القادسية ، 2009 ، ص 8 .
9. مجلس الغرف السعودية ، الازمة المالية العالمية وتداعياتها على الاقتصاد السعودي ، ادارة البحوث والدراسات الاقتصادية ، اكتوبر ، 2008 ، ص 5 .

10. د. طارق عبد العال حماد حوكمة الشركات والازمة المالية العالمية ، مصدر سابق ، ص 22 .
11. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي ، وقائع الندوة رقم 43 يونيو 1990 ، ص 129 .
12. سعد الدين محمد الكبي ، المعاملات المالية المعاصرة في ضوء الإسلام ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، 2002 ، ص 299 .
13. اتحاد المصارف العربية ، الصناعة المصرفية العربية وتحديات القرن الحادي والعشرين ، 1997 ، ص 202 .
14. د. فؤاد السرطاوي ، التمويل الاسلامي ودور القطاع الخاص ، دار الميسرة ، عمان ، 1999 ، ص 81 - 82 .
15. محمد ايوب ، النظام المالي في الاسلام ، ترجمة عمر سعيد الايوبي ، اكاديميا انترناشيونال ، بيروت ، 2009 ، ص 54 .
16. موسى عبد العزيز شحادة ، الصيرفة الإسلامية ودورها في تنمية الاستثمار ، مجلة اتحاد المصارف العربية ، العدد 330 ، ايار ، 2008 ، ص 19 .
17. البنوك الإسلامية في عيون الغرب امراً واقعياً ، اتحاد المصارف العربية ، العدد 330 ، ايار ، 2008 ، ص 32 .
18. اتحاد المصارف العربية ، مصدر سابق ، ص 203 .
19. د. نزار كاظم الخيكاني وعقيل شاكر الشرع ، مصدر سابق ، ص 5 .
20. اسباب الازمة المالية العالمية واثارها
21. د. محمد احمد زيدان ، مصدر سابق ، ص 6 .
22. مجلس الغرف السعودية ، مصدر سابق ، ص 2 .
23. صادق راشد الشمري ، عمليات التمويل والاستثمار في الصناعة المصرفية الإسلامية ، مطبعة الفرح ، بغداد ، 2008 ، ص 13 .
24. صادق راشد الشمري ، اساسيات في الصناعة المصرفية الإسلامية ، مطبعة العزة ، بغداد ، 2006 ، ص 111 .
25. د. عبد اللطيف بن عبد الله ، الايجاز في مبادئ الاقتصاد الاسلامي ، دار بن حزم ، بيروت ، 1997 ، ص 123 - 124 .
26. أسباب الأزمة المالية العالمية واثارها ، مصدر سابق .
27. السيد محمد باقر الصدر ، البنك اللاربوي في الاسلام ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، 1973 ، ص 25 .
28. د. علي احمد السالوس ، الاقتصاد الاسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة ، الجزء الاول ، دار الثقافة ، الدوحة ، 1998 ، ص 136 .
29. د. عبد الرحمن يسري احمد ، قضايا اسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2001 ، ص 286 .
30. رفعت صدقي النمر ، في المصارف والاقتصاد (1) ، الدار العربية للعلوم ، بيروت ، 2000 ، ص 83 .

www.path.cu.edu

31. د. رضا صاحب ابو حمد و د. فائق مشعل قدوري ، ادارة المصارف ، دار ابن الاثير ، الموصل ، 2005 ، ص 79 .
32. اسباب الازمة المالية العالمية واثارها ، مصدر سابق .
33. سورة البقرة ، الآية 280 .
34. د. طارق عبد العال حماد ، مصدر سابق ، ص 55 .
35. عبد الرحيم حمدي ، الازمة المالية العالمية واثارها على الفكر الاقتصادي الإسلامي ، الخرطوم ، اكتوبر ، 2008 ، ص 12 - 13 .
36. د. نزار كاظم الخيكاني وعقيل شاكر الشرع ، مصدر سابق ، ص 4 .
37. عبد الرحيم حمدي ، مصدر سابق ، ص 16 .
38. احمد بن محمد الخليل ، الأسهم والسندات وإحكامها في الفقه الإسلامي ، دار ابن الجوازي ، السعودية ، 1424 ، ص 218 - 219 .
39. المصدر نفسه ، ص 196 - 199 .